

مجلس التعاون الخليجي والمنظمات الدولية غير الحكومية

١. محمد مقروف

جامعة سكيكدة

مقدمة

تلعب دول الخليج العربية وعلى رأسها المملكة العربية السعودية دورا حيويا كمنطقة منتجة ومصدرة للنفط ، مما جعل المنطقة محورا هاما في العلاقات الدولية ، كما جعلها تتأثر بشكل واضح بكل التفاعلات والمتغيرات الإقليمية والدولية ، ومن أولى معالم هذا التأثير تأسيس مجلس التعاون الخليجي والذي أصبح يدعى فيما بعد مجلس التعاون لدول الخليج العربية ، حيث تم التوقيع على النظام الأساسي

للمجلس والذي يشمل كل من دولة الإمارات العربية المتحدة ودولة الكويت والمملكة العربية السعودية وسلطنة عمان ومملكة البحرين وإمارة قطر عندما عقد في أبو ظبي بتاريخ 25 ماي 1981م مؤتمر قمة حضرها جميع قادة دول مجلس التعاون الست ، ويعتبر هذا تتويجا للمراحل التي مر بها إنشاء مجلس التعاون لدول الخليج العربية .

حيث أن تأسيس هذا المجلس يعتبر في حد ذاته تأثرا واضحا بالتفاعلات الإقليمية والدولية الحاصلة آنذاك ، وخاصة نجاح الثورة الإسلامية في إيران الدولة الجارة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية كما ساهم في بروز هذا التكتل أن لهذه الدول أنظمة حكم متجانسة ومتقاربة سياسيا ، ويلاحظ التقارب في عدة جوانب أخرى، مما سهل عملية التشاور فيما بينها(1).

كما يعد الوضع الاقتصادي في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية فريدا من نوعه ، فليس هناك في العالم بأسره دول عدد سكانها بحجم دول مجلس التعاون تمتلك احتياطات هائلة من النفط والغاز إلى جانب اعتماد اقتصادها على أعداد ضخمة من اليد العاملة الوافدة .

لهذا فان دول الخليج العربية وان كانت تصنف وفقا لأدبيات العلاقات الدولية دولا صغرى بما يعنيه ذلك من وجود قيود على سياستها الخارجية ، إلا أن هذا لا يعني أبدأ أنها لا تملك القدرة على التأثير في التفاعلات الإقليمية والدولية لتكون قدرة موازنة ، خاصة أنها تمتلك آليات هذا التأثير ، على اعتبار أن دول الخليج هي الدول الرئيسية المنتجة للنفط تلك السلعة الإستراتيجية ، بينما تأتي الدول الغربية والمتطورة في مقدمة الدول المستهلكة للنفط الخليجي .

(1) الدكتور/ محمد بوسلطان ، مبادئ القانون الدولي العام ، الجزء الثاني ، دار الغرب للنشر والتوزيع ، وهران ،

من هذا المنطلق فإن نفوذ القوى الدولية في المنطقة يتزايد من يوم لآخر ، بحكم مصالح تلك القوى في هذه المنطقة الحساسة ، وعليه فإن الجانب الاستراتيجي والسياسي والاقتصادي لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، وتحكم دوله في اكبر منابع النفط في العالم ، إضافة إلى الموقع الجغرافي الهام الذي تحتله دول الخليج العربية ، كل هذه المعطيات قد توسع من مجال علاقات واهتمامات دول المجلس بغيرها من الدول أو المنظمات الدولية والإقليمية الأخرى ، ومنها المنظمات الدولية غير الحكومية ، فكيف كانت رؤية المنظمات الدولية غير الحكومية للمجلس وكيف كان تقييمها للحقوق الاقتصادية والاجتماعية داخل دول المجلس ؟

أولاً : مفهوم المنظمات الدولية غير الحكومية

تعرف الأمم المتحدة المنظمات غير الحكومية بأنها منظمات لها رؤية محددة تهتم بتقديم خدماتها للجماعات والأفراد، وتحسين أوضاع الفئات التي تتجاوزها أو تضرها التوجهات الإنمائية ، كما يتحدد عملها في ميادين المشاريع الإنمائية والطوارئ وإعادة التأهيل وكذلك ثقافة المجتمع والدفاع عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية(1) ، ويجب أن تكون المنظمات غير الحكومية غير مرتبطة بنشاط سياسي أو كيان حزبي معين(2) ، وقد عرف هذا النوع من المنظمات انتشاراً في بلدان العالم اجمع وأصبحت تقوم بأدوار كبيرة في عمليات التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة ، حيث أصبح لها دور مؤثر ملموس في دفع عمليات التنمية البشرية في الدول النامية وغير النامية ، وهي تتصف بالمرونة في برامجها وإدارتها وتبتعد عن البيروقراطية ولذلك فقد نجحت برامجها وبرز تأثيرها السياسي والاقتصادي والاجتماعي ، وأصبحت تنافس المنظمات الحكومية الرسمية بل وتتفوق عليها أحيانا في كثير من دول العالم(3).

وقد تبلور مفهوم المنظمات غير الحكومية من خلال الوضعية القانونية التي كرسها لها منظمة الأمم المتحدة ، والدور النشط الذي أصبحت توكله لها لحل العديد من المشكلات والتحديات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية ، وساد الاعتقاد اليوم أن هذه المنظمات هي الملجأ الوحيد في تنفيذ المشاريع الإنسانية في مواجهة عجز الدولة وشلل أجهزتها وسيطرة البيروقراطية عليها وقد تزايد الدور الذي تلعبه المنظمات غير الحكومية على المستوى الإقليمي والدولي ، وتزايد تأثيرها في عملية صنع السياسات والضغط على الحكومات وعلى منظمة الأمم المتحدة وجميع وكالاتها المتخصصة وكافة المنظمات

(1) عادل احمد الكسادي ، الدور التنموي للجمعيات التطوعية في الإمارات ، مجلة الشؤون العامة ، العدد 24 ، جويلية 2003م ، ص44.

(2) نوزاد عبد الرحمن الهيتي ، المنظمات العربية غير الحكومية ، مجلة الشؤون العامة ، العدد 20 ، جويلية 2002م ، ص 09.

(3) د/ خليل إبراهيم السعادات ، المنظمات غير الحكومية ، صحيفة الجزيرة الالكترونية ، العدد 13244 ، الخميس

<http://www.al-jazirah.com/01/01/2009>

الدولية ، فهي الآن تسهم في صياغة جدول أعمال القضايا الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية وتشارك في التعبئة والتخطيط والتحضير وجداول أعمال المؤتمرات الدولية والإقليمية وفي صياغة مقرراتها وتنفيذها .

ثانيا :علاقات مجلس التعاون الخليجي مع المنظمات الدولية غير الحكومية

من المنطلقات السابقة نفهم علاقة مجلس التعاون لدول الخليج العربية بالمنظمات غير الحكومية ، حيث قدمت تلك المنظمات مساهمات قيمة للمجلس بتوجيهها الانتباه إلى قضايا، واقتراحها أفكارا وبرامج ، ونشرها معلومات وحشدها الرأي العام ، كما تركزت علاقات المجلس بالمنظمات ذات العلاقة بمجالات البيئة والعمل الإنساني ، لذلك ربطت المجلس علاقات وثيقة مع منظمة الصليب الأحمر الدولي ، وخاصة تعاون الطرفين في مخلفات الغزو العراقي للكويت ، فقد نوه المجلس بجهود اللجنة الدولية للصليب الأحمر واللجنة الثلاثية الفرعية المنبثقة عنها ، وطالب جميع الأطراف المعنية بمواصلة عملها معا لوضع حد للمسائل العالقة كقضية الأسرى الكويتيين المفقودين .

كما تعاون المجلس مع منظمة الصليب الأحمر الدولي في إلزام قوات الاحتلال الأمريكي باحترام اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949م والمتعلقة بمسؤوليات قوات الاحتلال في صون الأمن والاستقرار في العراق(1).

كما أن الأمانة العامة لمجلس التعاون تقوم بعقد اجتماع دوري لرؤساء جمعيات الهلال الأحمر بدول المجلس تحت مظلة الأمانة العامة تقديرا منها لما تقوم به هذه الجمعيات من عمل إنساني واغاثي على المستويين الإقليمي والدولي ، كذلك يقوم المجلس بتقديم الدعم والمساعدة للمنظمة العربية للهلال الأحمر والصليب الأحمر من اجل تدعيم العمل الإنساني .

في هذا الإطار دعت الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية في بيان لها بمناسبة ذكرى اليوم العالمي للمفقودين في 30/08/2009م (2) ، إلى استحداث آليات دولية تحد من تكرار هذه الماسي مستقبلا ، ونوهت بالدور المحوري للجنة الدولية للصليب الأحمر الدولي التي أسهمت في تحديد مصير آلاف الأسرى والمفقودين .

لكن ورغم العلاقات الجيدة لدول المجلس مع المنظمات الدولية الغير حكومية العاملة في مجالي البيئة والعمل الإنساني بسبب الدعم المادي الكبير المقدم من هذه الدول ووفائها بالتزاماتها ، إلا أن العلاقات مع المنظمات الغير حكومية العاملة في مجال حقوق الإنسان ليست على ما يرام ، خصوصا مع المملكة العربية السعودية والانتقادات الدائمة لها الصادرة عن منظمة هيومن رايتس ووتش، كذلك منظمة العفو

(1) البيان الختامي للدورة الرابعة والعشرين للمجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية ، الكويت 22 ديسمبر 2003م.

(2) أخبار التعاون ، موقع الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية ، 30/08/2009م

www.gcc-sg.org

الدولية ، فعلى نقيض ما يردده دائماً رؤساء الوفود السعودية إلى جنيف من أن الانتهاكات الموجودة حالياً ما هي إلا حالات فردية ليست ذات شأن ، تعتقد المنظمات غير الحكومية أن الانتهاكات الحاصلة بالمملكة السعودية تمارس بصورة منهجية ومستمرة.

حيث أبدت منظمة العفو الدولية قلقاً واضحاً في كامل تقاريرها عن السعودية وخاصة تقريرها لعام 2009م ، ودعت السلطة السعودية إلى ضرورة استعراض كافة التحفظات والإعلانات التي أبدتها والتي تحول دون التمتع بكافة الحقوق ، كما ذكرت أن السعودية لم تنفذ التعهدات التي قطعتها قبل انتخابها في مجلس حقوق الإنسان عام 2006م ، ومما يزيد الطين بلة حسب رأي المنظمة تلك الإجراءات التي اتخذتها السلطة في مجال محاربة الإرهاب والتي تتعارض مع مبادئ حقوق الإنسان حسب المنظمة نفسها .

كذلك منظمة الحقوقيين الدولية لم تكن أقل قلقاً من سابقتها ، إذ انتقدت النظام الأساسي للسعودية والذي يعتبر بمثابة الدستور بالمملكة ، ورأت أنه يفترق إلى مقومات أساسية في حقوق الإنسان لا بد من ذكرها في مثل تلك الوثيقة الهامة والتأكيد عليها ، منها على سبيل المثال لا الحصر : حرية التعبير ، حرية المعتقد ، حرية التجمعات ، عدم التعرض للتعذيب ، تحريم الاختفاء القسري ، والحق في محاكمة عادلة وغيرها من الضمانات الأساسية.

كما أن اللجنة الإسلامية لحقوق الإنسان تعتقد أن نظام ولاية الرجال الذي يفرض قيوداً شديدة على النساء يعيق حصولهن على الرعاية الصحية ، وشاركتها في ذلك كل من منظمة العفو الدولية ومنظمة هيومن رايتس ووتش التي دعت إلى إلغاء نظام الولاية وإتاحة الفرصة للمرأة البالغة للتنقل والسفر والدراسة دون الحاجة إلى تصريح أو مرافقة محرم ، وتطول قائمة المساواة بين الجنسين لتشمل الدعوة إلى دمج مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في القوانين المحلية ، وضرورة تعريف التمييز القائم على أساس الجنس وإلغاء الفصل بين الجنسين في التعليم والعمل وإتاحة أوسع الفرص للنساء للمشاركة في الحياة العامة ، وفي ما يخص فصل حق الفرد في الحياة والحرية والأمن على شخصه انتقدت المنظمات ذاتها النظام القضائي بالمملكة ، بما في ذلك العقوبات الجسدية والحبس الانفرادي والحبس السري وعدم مد سلطة القضاء لتشمل الإشراف على السجون وأماكن التوقيف ، ولم تنس الظلم الذي يقع على النساء ضحايا العنف من جانب السلطة القضائية ، وأشارت تلك المنظمات إلى أن عدم وجود قانون مدون للعقوبات يتنافى مع مبدأ شرعية الجرائم أو بمعنى أدق مبدأ لا جريمة ولا عقاب إلا بموجب القانون ، حيث يشكل هذا المبدأ أحد الأركان الأساسية للقانون الجنائي المعاصر ، وأحد أعمدة مبادئ القانون الدولي لحقوق الإنسان ، وهذا بحسب رأيها غير متوفر في الحالة السعودية ، كما دعت إلى إلغاء المحاكم السرية التي لا تتيح للمتهم الفرصة للدفاع عن نفسه أو حتى حضور محاكمته ، كما دعت كذلك إلى الحد من السلطات اللا محدودة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، كما دعت إلى إتاحة حرية ممارسة الشعائر الدينية لكافة الطوائف في المملكة والى تجريم التمييز بين كافة الطوائف ، والى ضمان حرية الرأي وحرية الصحافة وحرية التجمعات وإنشاء الجمعيات بما في ذلك تكوين النقابات والأحزاب السياسية.

ولم تنس مختلف التقارير ذكر الإجراءات التي تتخذها المملكة في إطار جهودها لمكافحة الإرهاب والتي حسب رأيها لا تتماشى مع مبادئ حقوق الإنسان ، ومن الأمور التي ركزت عليها المنظمات توضع العمالة الأجنبية أو الوافدة وخاصة عاملات المنازل ، وما يتعرضن له من انتهاكات وعدم تمتعهن بأبسط الحقوق . هذه التقارير الدولية الصادرة عن منظمات الأمم المتحدة ولجانها أو عن المنظمات الدولية غير الحكومية لم تأت من فراغ ، وقد نشرت منظمو هيومن رايتس ووتش تقريرها السنوي لعام 2009م الذي يؤكد على ما سبق ذكره ، ومع أن هذه التقارير ليست بمنأى عن الانتقاد كباقي تقارير حقوق الإنسان التي تخضع أحيانا للأهواء السياسية ، فإنه على الحكومة السعودية وباقي دول مجلس التعاون وذوي الشأن أن ينظروا إليها بمنظار الموضوعية ، واتخاذ خطوات إصلاحية حقيقية في مجالات متعددة من أهمها مجال حقوق الإنسان(1).

الخاتمة

نخلص في الأخير إلى أن مجلس التعاون لدول الخليج العربية قد نجح في إدارة علاقاته مع المنظمات الدولية الغير حكومية خاصة العاملة في مجالي البيئة والعمل الإنساني ، وان كان ذلك بسبب التمويل والوفاء بالالتزامات المالية ، غير أن علاقاته بالمنظمات الدولية الغير حكومية العاملة في مجال حقوق الإنسان لازالت على غير ما يرام ، وكما اشرنا إليه سابقا انه حتى وان كانت تقارير هذه المنظمات غير بعيدة عن الأهواء والتجاوزات السياسية إلا انه يتعين على دول المجلس وخاصة المملكة السعودية اخذ هذه التقارير محمل الجد ودراستها بموضوعية ، وعلى جميع دول المجلس أن تكييف قوانينها وممارسات حكوماتها مع ما يقتضيه التطور الحاصل في المجتمع الدولي ، كي لا تتخذ هذه التقارير ذريعة لأي إجراءات أو تدخل في الشؤون الخليجية.

(1) سبيكة النجار ، حقوق الإنسان في السعودية بمنظار المنظمات الدولية غير الحكومية ، يومية الوقت ، العدد 1095 ،

البحرين ، الخميس 19 فيفري 2009م ، ص 01.

قائمة المراجع:

- (1) الدكتور/ محمد بوسلطان ، مبادئ القانون الدولي العام ، الجزء الثاني ، دار الغرب للنشر والتوزيع ، وهران ، 2002 .
- (2) د/ خليل إبراهيم السعادات، المنظمات غير الحكومية، صحيفة الجزيرة الالكترونية، العدد 13244 <http://www.al-jazirah.com> الخميس 01/01/2009
- (3) سبيكة النجار ، حقوق الإنسان في السعودية بمنظار المنظمات الدولية غير الحكومية ، يومية الوقت ، العدد 1095 ، البحرين ، الخميس 19 فيفري 2009م .
- (4) عادل احمد الكسادي ، الدور التنموي للجمعيات التطوعية في الإمارات ، مجلة الشؤون العامة ، العدد 24 ، جويلية 2003 م .
- (5) نوزاد عبد الرحمن الهيتي ، المنظمات العربية غير الحكومية ، مجلة الشؤون العامة ، العدد 20 جويلية 2002م .
- (6) أخبار التعاون ، موقع الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية ، 2009/08/30م .
- www.gcc-sg.org
- (7) البيان الختامي للدورة الرابعة والعشرين للمجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية ، الكويت 22 ديسمبر 2003م .